

## 176910 - حكم الالتزام بالقوانين التي تسنها البلاد الغربية

### السؤال

هل من الضروري على المسلم الذي يعيش في بلد كافر الالتزام بقوانين تلك البلاد؟ مثل الالتزام بقانون قيادة السيارة والعمر المحدد لذلك .. أم أنه حرام ، أم مكروه ؟!

### الإجابة المفصلة

القوانين التي تسنها البلاد الكافرة لا تخلو من ثلاثة أحوال:

الحال الأولى :

أن تكون قوانين مخالفة لما شرعه الله ، كجعل الطلاق بيد المرأة ، أو عدم ولاية الأب على ابنته بعد البلوغ ، أو أن نصيب البنت من التركة كنصيب الذكر ، وإباحة شرب الخمر والزنا.. وغير ذلك فهذا لا يجوز العمل به ولا إقراره .

الحال الثانية :

أن يكون موافقاً لما جاء في الشرع ، فهذا يعمل به طاعة لله ولرسوله .

الحال الثالثة :

أن يكون القانون لم ينص عليه شرعنا، إلا أن فيه مصلحة للعباد ، كالقوانين المتعلقة بقيادة السيارة والعمر المشترك لذلك ، فيجب الالتزام بها ، عملاً بالنصوص الآمرة بوجوب الوفاء بالعقود والعهود ومن ذلك، قوله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ) سورة المائدة الآية/1 .

وقوله - صلى الله عليه وسلم - : ( الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا ) قَالَ أَبُو عِيَسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في "صحيح ابن ماجه" ( 2353 ) .

والله أعلم